

أخذ ماء جديد للأذنين

قوله: [وأخذ ماء جديد للأذنين] كالعضو المنفرد وإنما هما من الرأس على وجه التبع. الشرح: استحَب بعض العلماء أن يأخذ المتوضئ ماءً جديداً لمسح أذنيه لحديث عبد الله بن زيد { أنه رأى النبي -صلى الله عليه وسلم- يتوضأ فأخذ لأذنيه ماءً غير الماء الذي مسح به رأسه } سبق تخريجه. ولكن هذا الحديث شاذ لأنه مخالف لما رواه مسلم من { أنه -صلى الله عليه وسلم- مسح رأسه بماء غير فضل يديه } سبق تخريجه. ومما يشهد لهذا قوله -صلى الله عليه وسلم- { الأذنان من الرأس } سبق تخريجه. فهما مع الرأس كالعضو الواحد؛ فلذلك يكفي أن يمسحهما ببلل يديه بعد مسح رأسه، ولعل الأقرب من هذا أن يقال بأنه إذا انفصلت يده من رأسه استحَب أن يبلهما لأذنيه، فإن لم تنفصلا اكتفى ببلل اليدين، أي تابع مسح الأذنين بهما.